

الْبَحْرُ الْبَحْرِيُّ

مجلة فكرية نصف سنوية محكمة تصدرها الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

العدد التاسع والثلاثون "أ"	1438هـ / 2016م	المجلد العشرون
----------------------------	----------------	----------------

رئيس التحرير

أ.د. محمد الطاهر المساوي

مساعد التحرير

د. منتهى أرتاليم زعيم

هيئة التحرير

أ.د. أحمد إبراهيم أبو شوك أ.د. محمد سعدو الجرف أ.د. وليد فكري فارس
أ.د. مجدي حاج إبراهيم أ.م.د. إسماعيل عبد الله
د. عبد الرحمن حللي د. مصطفى عمر محمد

التصحيح اللغوي

أ.م.د. صالح محبوب محمد التقاري

التنضيد والإخراج الفني

د. منتهى أرتاليم زعيم

الهيئة الاستشارية

محمد نور منوطي — ماليزيا	محمد كمال حسن — ماليزيا
عماد الدين خليل — العراق	عبد الحميد أبو سليمان - السعودية
فكرت كارتشيك — البوسنة	يوسف القرضاوي — قطر
عبد الخالق قاضي — أستراليا	محمد بن نصر — فرنسا
عبد الرحيم علي — السودان	بلقيس أبو بكر — ماليزيا
نصر محمد عارف — مصر	رزالي حاج نووي — ماليزيا
عبد المجيد النجار — تونس	طه عبد الرحمن — المغرب

فتحي ملكاوي - الأردن

Advisory Board

Mohd. Kamal Hassan, Malaysia	Muhammad Nur Manuty, Malaysia
AbdulHamid AbuSulayman, Saudi Arabia	Imaduddin Khalil, Iraq
Yusuf al-Qaradawi, Qatar	Fikret Karcic, Bosnia
Mohamed Ben Nasr, France	Abdul-Khaliq Kazi, Australia
Balqis Abu Bakar, Malaysia	Abdul Rahim Ali, Sudan
Razali Hj. Nawawi, Malaysia	Nasr Mohammad Arif, Egypt
Taha Abderrahmane, Morocco	Abdelmajid Najjar, Tunisia
Fathi Malkawi, Jordan	

© 2016 IIUM Press, International Islamic University Malaysia. All rights reserved.

ISSN 1823-1926 الترقيم الدولي

Correspondence مراسلات المجلة

Managing Editor, *At-Tajdid*
Research Management Centre, RMC
International Islamic University Malaysia
P.O Box 10, 50728 Kuala Lumpur, Malaysia
Tel: (603) 6196-5541/6126 Fax: (603) 6196-4863
E-mail: tajdidiium@iium.edu.my
Website: <http://journals.iium.edu.my/at-tajdid>

Published by:
IIUM Press, International Islamic University Malaysia
P.O. Box 10, 50728 Kuala Lumpur, Malaysia
Phone (+603) 6196-5014, Fax: (+603) 6196-6298
Website: <http://iiumpress.iium.edu.my/bookshop>

Printed by:
PERNIAGAAN NORMAHS
No 3, 5 & 7 Jalan 12/10 Taman Koperasi Polis Fasa 1, Mukim Batu,
68100 Batu Caves, Selangor, Malaysia

المحتويات

9- 5	هيئة التَّحْرِير	كلمة التحرير بحوث ودراسات
32-11	عارف علي عارف القره داغي وحسام الدين خليل فرج محمد	الحكمة والتعليل في القرآن والسنة: دراسة تحليلية للعلاقة بين العقيدة والمقاصد
65-33	نعمان جعيم	مقاصد الشريعة: مفهوما وفوائدها
97- 67	حسن بن إبراهيم الهنداوي محمد الطاهر الميساوي	مقاصد الشريعة بين الشافعي والشافطي: دراسة تحليلية
149-99	وعصام إبراهيم أبو الذهب	ما بين علم الوقاية وسد الذرائع: مقارنة مقاصدية بالتركيز على تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية
192-151	منتهى أرتاليم	فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام بين مقاصد الشريعة والتأويلية الحديثة: دراسة تحليلية نقدية
234- 193	عبد الرحمن حللي شبير أحمد مولوي أحمد	مقاربات "مقاصد القرآن الكريم": دراسة تاريخية
265 - 235	ومحمد الطاهر الميساوي	مقاصد الشريعة في الأموال ووسائلها عند الإمام محمد الطاهر ابن عاشور
306- 267	حنفي دوله	نحو معجمية عربية ثنائية تلي المقاصد الشرعية للمتخصصين في الدراسات العربية الإسلامية: المعاجم العربية الملايوية أمودجا
332 . 307	صباح ميرغني عثمان محمد وسوهيرين بن محمد صالحين	من مقاصد السياحة في ضوء القرآن الكريم: التدبر وإعمال العقل
365 . 333	سيوطي عبد المناس ومحمد صديق بن محمد إبراهيم	مقاصد الشريعة في الاندماج الاجتماعي والتعايش السلمي سريلانكا أمودجا
392 . 363	عاصم شحادة علي ومحمد عبد الرشيد قاموس	تجليات معيار الموقفية لدى روبرت دي بوجراند في تحليل الخطاب اللغوي الأدبي: خطبة قس بن ساعدة الإيادي نموذجاً

قواعد النشر وطريقة التوثيق في مجلة التجديد

المجلة محكمة يتم قرار النشر فيها بناءً على توصية محكمين اثنين على الأقل من أصحاب الاختصاص.

شروط النشر:

1. أن يكون البحث أصيلاً لم يُسبق إرساله للنشر في مجلة أو جزء من كتاب (وإذا حصل ذلك يُعزم الكاتب قيمة المكافأة المدفوعة للمحكمين).
2. أن يكون حجمه بين 5000 إلى 7000 كلمة، بالإضافة إلى مستخلص للبحث في حدود 200-250 كلمة باللغتين العربية والإنجليزية (لا يقل عن 15 صفحة، ولا يزيد عن 30 صفحة بما في ذلك المراجع والهوامش). مراجعة كتاب: ما بين 1500 و4000 كلمة؛ تقارير الندوات والمؤتمرات ما بين 1000 و2500 كلمة.
3. أن يقدم البحث مكتوباً على نظام word وبخط Traditional Arabic وينبسط 16.
4. أن يكون توثيق البحث حسب الطريقة المعتمدة في المجلة.

طريقة التوثيق:

5. عند ذكر المرجع للمرة الأولى:
- الكتب: اسم المؤلف، عنوان الكتاب بخط غليظ (مكان النشر: الناشر، عدد الطبعة إن وجد، تاريخ النشر)، ج، ص.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط2، د. ت)، ج2، ص214.
- المقالات: اسم المؤلف، عنوان المقال "بين فاصلتين مزدوجتين"، اسم المجلة بخط غليظ، السنة، العدد، الصفحة. لوشن، نور الهدى، "إشكالية المصطلح بين النظرية والتطبيق"، التجديد، السنة الثامنة، العدد السادس عشر، ص159.
6. عند تكرار المرجع في الهامش التالي مباشرة تتبع الطريقة الآتية: المرجع نفسه، ج، ص.
7. عند تكرار المرجع في موضع آخر من البحث، اسم الشهرة للمؤلف، عنوان الكتاب (خط غليظ)/أو المقال مختصراً، ج، ص.
8. طريقة تخريج الآيات: تخريج الآيات في متن البحث، وليس في الهوامش، ويكون التخريج كالاتي: (البقرة: 25).
9. طريقة تخريج الحديث: البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1404هـ/1988م)، كتاب الزكاة، باب: هل يشتري صدقته، ج2، ص85. أما رقم الحديث فذكره اختياري.
10. موضع الهوامش: تعتمد المجلة على وضع الهوامش في حاشية كل صفحة، وليس في نهاية صفحات البحث.
11. لمدير التحرير، وهيئة التحرير الحق في إعادة المادة المقبولة للنشر إلى صاحبها لإجراء أي تعديلات يرونها ضرورية؛ للحفاظ على المستوى العلمي للمجلة
12. يرجى حفظ المقال في ملف Rich Text Format (RTF)، وإرساله إلى هذا العنوان الآتي: tajdidiium@iiu.edu.my

كلمة التحرير

"المقاصد" عنوان كبير جامع يدل على انشغالٍ علمي قديم وهمّ فكري أصيل في حياة المسلمين الفكرية وثقافتهم العلمية منذ نشأة حضارتهم وظهور مدنيّتهم، تقاطعت فيه دوائرٌ معرفية متنوعة وتقايست عبره تخصصاتٌ علمية متعددة، وانشجذت له وبه عقولٌ ذكية وأفئدة قوية خلال أجيال من العلماء من أهل الفكر والذكر في أمصار دار الإسلام على تفاوت ما بينها في حظوظ العلم والمعرفة بين سابق ولاحق.

ويوشك هذا اللفظ أن يكون لقباً أو مصطلحاً خاصاً بالبحث فيما أُودع في نصوص الإسلام المصدرية (قرآناً وسنة) من أحكام وقواعد ضابطة لسلوك المكلفين وتصرفاتهم في خويصة أحوالهم وشؤونهم وعمومها تروكاً وأفعالاً، بما تواضعت عليه الأنظار وجرى به الاصطلاح - في علمي الفقه والأصول وتوابعهما - من الكلام على مقاصد الشريعة أو مقاصد الشارع أو حكمة التشريع أو غاية التكليف، إلخ، تكمل ذلك الاصطلاح أو تحمل صدهاء - متقدمةً عليه أو متأخرةً عنه زماناً واستعمالاً - ألفاظاً أُخر، كالمحاسن والمناقب والمكارم، تعكس طرفاً أو بعداً مما انطوى عليه المصطلح الأم (أعني مقاصد الشريعة) من كثافة الدلالة وشمول المعنى.

ومع ذلك، فإن مصطلح "المقاصد" رائج الاستعمال أيضاً - أو يكاد - في مباحث من علوم اللغة ودراسات الأدب والنقد والتفسير والحكمة وعلم الكلام على أنحاء تتفاوت فيها أو تتباين دلالته تبعاً لطبيعة المجال العلمي الذي يجري استعماله فيه، دوراناً في جميعها حول أغراض الكلام ومقاصد المتكلمين ما جاء منها على سبيل التصريح والتلميح أو ما أُخذ على سبيل الاقتضاء واللزوم.

وكل ذلك - فيما نحسب - إنما هو ترجمة لوحدة المجال الدلالي العربي الإسلامي تواشجاً وتضافراً وتكاملاً فيه بين أصناف المعارف وأنواع العلوم، مهما كان من تمايز موضوعاتها وتنوع مناهجها.

ومهما يكن من أمر، فإن لمصطلح "المقاصد" - كما أشرنا - حضوره الخاص ووظيفته المميزة في مباحث مهمة من تصانيف أصول الفقه وخاصة التعليل والقياس، وخلال مباحثات الفقه العالي وخاصة في الأصول والأهميات من المصنفات الفقهية (تأسيساً وتنقيحاً وتخريجاً ضمن المذاهب) وفي كتب الخلاف العالي (مناظرة ونقداً وترجيحاً بين المذاهب). ونظراً لما لدرس "المقاصد" من أهمية بالغة في تفقه خطابات الشرع ودرك معانيها وفي تعرف أحكام التشريع وتبين مناطاتها والتبصر بحكمتها، لم يقنع العقل المسلم الساعي للاجتهاد بما استقر من تناولها تبعاً في بعض مباحث أصول الفقه أو بثها عرضاً أو إجمالاً في أبواب الفقه، بل سعى إلى تخصيصها بالنظر والتصنيف، مما يمكن الوقوف على مساقات نموه في التراث العلمي لأمثال القفال الشاشي والحكيم الترمذي والراغب الأصفهاني وأبي المعالي الجويني وأبي حامد الغزالي والعز بن عبد السلام وشهاب الدين القرافي وأبي العباس أحمد ابن تيمية ونجم الدين الطوفي وابن قيم الجوزية، بالغاً قديماً قمة نضجه المعرفي والمنهجي على يدي أبي إسحاق الشاطبي استدلالاً وتأصيلاً، ومستأنفاً تأكيداً وتنظيراً وتطويراً على يدي محمد الطاهر ابن عاشور وعلال الفاسي حديثاً، وقد استوى في البرزخ بين هذين وذاك مجدد علوم والشريعة والحكمة في الهند الشاه ولي الله الدهلوي.

لقد شهدت حقبة العقود الأربعة أو الخمسة الأخيرة ما يمكن عدّه نخضةً في درس مقاصد الشريعة وتالت المصنفات فيها بين مطوّل ومختصر، وتتابع أو تبارى الكاتبون في مسائلها بين مكثر ومقل وامتقن ومخل، تحليلاً وتقريباً لأنظار من سبقوا بالتمهيد لمسالك البحث فيها وتأصيل قضاياها موضوعاً ومنهجاً، ونبشاً في مصنفات الأصول عن مطويّ مراميها ومضمّر معانيها، واقتناصاً في موسوعات الفروع لفرائد مستنبطاتها، وتبعاً في

مجاميع النوازل والفتاوى لمنثور فوائدها، سعياً بذلك إلى الإمساك بمعاقد فلسفة الشريعة في مبادئها وغاياتها ونظم كلياتها وجزئياتها وأصولها وفصولها في سلك واحد يحتويها وفق ترتيب مستوعب نازل من أعلاها إلى أدناها، ترجماناً لما انطوى عليه الخطاب الشرعي في أحكامه وتكاليفه وتوجيهاته من قيم ومصالح عليها مدار حياة البشر وبها استقامة أمرهم في الجليل والحقير من شؤونهم وفي الخاص والعام من أوضاعهم، وفي العاجل والآجل من أحوالهم.

وقد عول الكثيرون في العصر الحديث - منذ الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور وربما قبله - تعويلاً كبيراً على المقاصد في تنشيط الاجتهاد وتحريك سواكن العقل الفقهي بحيث يتمكن بواسطتها العلماء والمفتون من مجاوبة القضايا المستجدة والنوازل الحادثة التي تواجه المسلمين أفراداً ومجتمعات بحلول شرعية سديدة تحقق مصالحهم وتخرجهم من الخرج النفسي للمفارقة بين قيمهم وواقع حياتهم. ولذلك كثر الكلام على الاجتهاد المقاصدي والترجيح بالمقاصد والتعليل المقاصدي وتفعيل المقاصد، ليس فقط في تنزيل الأحكام وإجرائها على مناطاتها من الوقائع والتصرفات، وإنما كذلك في تفسير النصوص الشرعية وتأويلها وتحديد دلالاتها.

وما الزخم الذي نشهده في الاهتمام بمقاصد الشريعة تدريجاً لموضوعاتها وبجناً لمسائلها في الكليات الجامعية، وكتابةً فيها بالمجلات العلمية، وحديثاً عنها في الندوات والمنابر الفكرية، وتنافساً في طبع مصنفاتها من دور النشر التجارية وغير التجارية، إلا دلائل على ما صارت تحتله من مكانة وما أصبح لها من رواج في الوعي الفكري العام لدى قطاعات واسعة من المتعلمين والمثقفين. بل لا يكاد المرء يتردد في القول - من متابعة ما يكتب ويذاع بعنوان المقاصد - إن هناك ما يمكن وصفه بأنه "تقليعة" أو "موضة" فكرية يستهوي ولوجها واقتحام الكتابة فيها أصنافاً من أصحاب الأفلام من الشادين قبل المحنكين، ومن قليلي المعرفة قبل المحصلين، ومن الهواة قبل المتخصصين، ومن المتعجلين دون الأثبات المحققين، ومن المغرضين قبل المخلصين، بل كذلك من أهل الغباوة قبل الأدكياء!

وبقطع النظر عن دوافع الكاتبين في مقاصد الشريعة وأغراضهم، ومهما كانت القيمة العلمية والفكرية لما يكتبون، ومهما يكن من تفاوت أقدار ما يصنفون: من حيث الإحاطة بالموضوع، والعمق في التحليل، والاتساق في الترتيب، والرصانة في المناقشة، والسلامة في الاستنتاج، والأصالة في الرأي، والإتقان في العرض، فإن ما نشهده دليلٌ عافية وحيوية غشيتنا حياتنا الثقافية والفكرية الجامعية وغير الجامعية يمكن بفعل التراكم أن تتحولاً إلى حالة معرفية ناضجة وتقاليد علمية راسخة ومنازع فكرية راشدة، تنفي الغث وتلغيه، وتُنقح المختلط وتنقيه، وتبقي الثمين وتزكيه. ولكن تلك النقلة من التراكم الكمي إلى الإبداع النوعي لن تحصل وترسو على مهاد قويم إلا بحركة شاملة من النقد والتقويم لا تدع جانباً مما يُنشر باسم المقاصد إلا تناولته: في الموضوعات والمسائل والقضايا، وفي المقدمات والمناهج والطرائق، وفي المصطلحات والمفاهيم، وفي التنظير والتطبيق، بل وفيما قد يُسكت عنه من المسلمات والدوافع والغايات.

وإن مثل هذا التحول من النمو الكمي إلى الإبداع النوعي في مجال دراسات المقاصد تحدوه وتعضده حركة نقد شديد، لا مجال لحصوله عفواً ومن تلقاء نفسه، بل إن من شروطه الأساسية أن تكون هناك جماعة علمية تقوم عليه، تتكامل فيها الجهود وتتعاقد، وتتجاوز فيها العقول وتتناظر، وتتجاذب فيها الآراء وتتقادم، فيكون بذلك التواصل والتقابس بين العلماء والمفكرين والكتاب والمصنفين، فلا يعيش الباحث والمصنف في عزلة لا يناجي إلا نفسه، ولا يسمع إلا صوته، ولا يجاوب إلا صده، فيتوهم أنه فريد عصره ودره دهره، وأن البحث فيما يعالج من موضوع قد بُدئ منه وتوقف عنده!

ثم إن الجماعة العلمية - مفهوماً لا مصطلحاً، وسلوكاً لا شعاراً - أمرٌ راسخُ الجذور ممتدُّ الأصول باسقُ الفروع في تاريخ الحضارة الإسلامية طويلاً وعرضاً، جسدهته المذاهبُ الفقهية والكلامية، ونمت به وتكاملت المدارسُ اللغوية والنحوية، واشتد به عودُ المنازع الحُكمية والتيارات الفلسفية، ونضج بسببه ما راج في مجتمعات المسلمين من العلوم المالية وغير المالية والمعارف الشرعية وغير الشرعية. وإذ قد غفل المسلمون في العصر

الحديث دهرًا طويلًا عن هذا التقليد الأصيل في تاريخ حضارتهم وتركوه وراءهم ظهرين أو كادوا، ففاتهم بذلك خير كثير مما عليهم أن يستعيدوه، فإن لهم في خبرة الحضارة الغربية الحديثة - الأوروبية بداية الأوروبية الأمريكية غاية - ما من شأنه أن يتحداهم ويستحثهم أن يقبسوا من تقاليد المعرفة وأعرافها العلمية في التواصل الفكري والتكامل المعرفي ليس فقط بين أهل التخصص العلمي الواحد، بل كذلك بين أصحاب التخصصات المختلفة، فلا يكون المتخصص في مجال معين مكفئًا على نفسه دون زملائه المشاركين له فيه، ولا يكون أهل ذلك المجال منغلقيين فيه لا يدرون ولا يستفيدون شيئًا مما وراءه من مجالات العلوم والمعارف الأخرى وإن كانت قريبة الشواحيق به.

وهذا شأؤ بعيد بلغة أهل تلك الحضارة بعد إذ نضج ورسخ في نفوسهم وعقولهم وممارستهم مفهوم الجماعة العلمية في هذا التخصص أو ذاك من مجالات العلم والمعرفة، الأمر الذي ولّد لديهم أو لدى جمهورهم الوعي لضرورة الانفتاح على ما يجري خارج حدود تخصصهم ورسومه، بل أداهم إلى استشعار الحاجة إلى التضافر والتكامل بين سائر العلوم والمعارف، إدراكًا منهم لكون الحقيقة العلمية متعددة الأبعاد لا يفي بالبحث عنها والوصول إليها حقل واحد من حقول المعرفة أو زاوية واحدة من زوايا النظر، وأن الظاهرة الإنسانية الاجتماعية ظاهرة معقدة متشابكة العناصر ومتعددة الأسباب ومتنوعة الآثار، فلا يكفي في تفهمها ومعالجة مشكلاتها التعامل معها من أفق علم واحد مهما كانت قيمته الذاتية.

أفلا تكون دراسة مقاصد الشريعة - في ضوء ما قرنا - جديرة بأن تنتهض لها جماعة علمية كفاء منزلتها من علوم الشريعة ووفاءً بحقها في اجتهاد فكري أصيل وتحقيق علمي سديد؟

ذلك سؤال نثيره، وأمل نرجوه، وغاية نسعى إليها. والله نسأل أن تستد العقول، وتفتح البصائر، وتشتد العزائم.